

[572-065] في قول المؤلف: (إذا بيع في أسواق المسلمين) فهل يختلف الحكم إذا بيع في أسواق الكفار؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة بقول المؤلف رحمه الله في حل البيع والشراء اذا بيع في اسواق المسلمين فاذا بيع يا صاحب

الفضيلة في اسواق غير المسلمين اختلف الحكم - [00:00:00](#)

اي نعم لان غير المسلمين لا يتحرزون منها من الحرام فانت تتأكد اذا صرت في غير بلاد المسلمين تتأكد اما اذا صرت في بلاد

المسلمين فالاصل الحل والحمد لله. نعم - [00:00:15](#)

اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:31](#)